

مطالب أولي النهى في شرح غاية المنتهى

و يلزمهم التمييز عنا بكناهم وألقابهم فيمنعون من التكني بكنى المسلمين نحو أبي القاسم وأبي عبد الله وأبي محمد وأبي الحسن وأبي بكر وعز الدين ونحوه مما هو في الغالب في المسلمين لقولهم في الخبر ولا نكتني بكناهم ولا يمنعون مطلق الكنى قاله أحمد لطبيب نصراني يا أبا إسحاق واحتج بفعل النبي صلى الله عليه وسلم وفعل عمر ونقل أبو طالب لا بأس به قال النبي صلى الله عليه وسلم لأسقف نجران يا أبا الحارث أسلم تسلم وعمر قال لنصراني يا أبا حسان و يلزمهم التمييز عنا إذا ركبوا بركبهم عرضا رجلاه لجانب وطهره ل جانب آخر بإكاف وهو البرذعة على غير خيل لما روى الخلال أن عمر أمر بجز نواصي أهل الذمة وأن يشدوا المناطق وأن يركبوا الأكف بالعرض و يلزمهم التمييز عنا بلباس عسلي ليهود ولباس ثوب أدكن وهو الفاختي لون يضرب إلى السواد لنصارى ويكون ذلك في ثوب واحد و مما يتميزون به شد خرق صفر أو زرق بقلانسهم وعمائمهم بحيث تكون الخرقه يخالف لونها لو القلانس والعمائم ليحصل التمييز و مما يتميزون به شد زنار وهو خيط غليظ فوق ثياب نصراني وتحت ثياب نصرانية ويكفي الغيار أو الزنار ويغايير نساء كل من يهود ونصارى بين لوني خف ليمتازوا عنا ولا يمنعون فاخر الثياب ولا العمائم والطيلسان لحصول التمييز بالغيار والزنار و يلزمهم لدخول حمامنا جلجل وهو الجرس الصغير أو خاتم رصاص ونحوه كحديد أو نحاس أو طوق من ذلك لا من ذهب وفضة لتحريمهما على الذكور برقابهم ليمتازوا عنا في الحمام ولا يجوز جعل صليب مكانه لمنعهم من إظهاره